

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٧٧ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٣/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح المانحة المختصة بنظر القضايا أرقام ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٧٦، ٦٧٦، ٧٢٧٧، ٧٢٧٨، ٧٢٧٩، ٧٢٨٠، ٧٢٨١ لسنة ٢٠١٥ جنح المانحة ، محكمة جنح شبين القناطر المختصة بنظر القضايا أرقام ٧٢١٧، ٧٢١٦، ٦٧٠٨، ٦٥٨٠ لسنة ٢٠١٥ جنح شبين القناطر والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/٢، إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالي .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٣/٣٠

صدر في ٢٠١٥/٣/٢٤

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر